الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/23/NRU/1

الجمعية العامة

Distr.: General
14 October 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثالثة والعشرون

٢-١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦*

ناورو

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يُعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.

171115 181115 GE.15-17786 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مقدمة

١- ترحب حكومة جمهورية ناورو بفرصة تقديم تقريرها الثاني إلى مجلس حقوق الإنسان. ومنذ تقديم تقرير الحكومة في عام ٢٠١٢، أحرزت جمهورية ناورو تقدماً كبيراً في تنفيذ توصيات الجولة الأولى. وتشمل الإنجازات الرئيسية سنّ تشريعات في الفترة الأخيرة منها على سبيل الذكر *قانون جرائم الإنترنت (٢٠١٥)*، *وتعديل قانون التبني (٢٠١٥)*، *وتعديل قانون الجنسية (٢٠١٥)*، *وقانون اللاجئين (٢٠١٢)*، *وقانون اتفاقية جنيف (٢٠١٢)*، *وقانون ملتمسي اللجوء (المركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء) (٢٠١٢)*، *والتعديل الدستوري للمادة ٧٣*. وتشمل الإنجازات المهمة أيضاً نجاح زيارة *اللجنة الفرعية المعنية باتفاقية مناهضة التعذيب* التي تناولت خطط جمهورية ناورو بشأن تنفيذ تلك الاتفاقية.

٢- وتواصل ناورو مواجهة تحديات مستمرة فيما يتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك نقص القدرات والموارد. وعلى الرغم من التحديات، تواصل ناورو إحراز تقدم والعمل جاهدة من أجل تحقيق أفضل النتائج في ما يتصل بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

أولاً- المنهجية وعملية التشاور

٣- تبقى وزارة العدل والمراقبة الحدودية الجهة الحكومية المسؤولة في المقام الأول عن التصدي لقضايا حقوق الإنسان وشواغلها في ناورو. وأنشأت حكومة ناورو فريقاً عاملاً معنياً بالمعاهدات يتألف من ممثلين لوزارات حكومية شتى ويرأسه وزير الخارجية. ويتضمن الفريق العامل المعني بالمعاهدات أحياناً مراقبين من وزارات أخرى عندما تُثار قضايا حقوق الإنسان ذات الصلة بتلك الوزارات. وتتمثل ولاية هذا الفريق العامل فيما يلي:

- ضمان تسجيل جميع الإجراءات التي تتخذها ناورو بخصوص المعاهدات تسجيلاً دقيقاً؛
- رصد وتخطيط وفاء ناورو بالتزاماتها بموجب المعاهدات؛
- رصد الالتزامات الدولية لناورو فيما يتعلق بتقديم التقارير والوفاء بتلك الالتزامات، والتماس المساعدة التقنية الخارجية عند اللزوم في سياق إعداد التقارير؛
- إسداء المشورة للحكومة بشأن الإجراءات الموصى بها فيما يتعلق بالمعاهدات (أي التصديق على المعاهدات التي لسنا طرفاً فيها بعد والانضمام إليها).

٤- وفي عام ٢٠١٤ بادرت وزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، وأمانة جماعة المحيط الهادئ، إلى عقد أولى مشاورات الاستعراض الدوري الشامل لجولة الإبلاغ الثانية المتعلقة بجمهورية ناورو. وتوخت الحكومة من هذه المشاورات التماس وتحديد المعلومات المفيدة للتقرير الوطني الثاني المزمع تقديمه في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وتوخت مشاورتان أخريان معقودتان في شباط/فبراير

وأيار/مايو ٢٠١٥ جمع وتسجيل وتحليل البيانات الوجيهة والمحدثة اللازمة للتقرير. وأُجريت مناقشات إضافية مع ممثلين مختلفين لوزارات شتى بشأن أدوار ووظائف كل جهة منها وبغية الحصول على ردود وجيهة على التوصيات.

٥- وعُقدت مشاورة أخيرة في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ بهدف توحيد ردود الحكومة وتجميع التقرير الوطني الثاني. وإضافة إلى ذلك، حضر اجتماع الصياغة ممثلون من وزارة التعليم، ووزارة العدل والمراقبة الحدودية، ووزارة الخارجية، ووزارة شؤون المرأة، ووزارة الخدمات الخاصة بالأطفال، ووزارة الصحة، ووزارة البيئة، ووزارة الرياضة، والبرلمان، ومصلحة السجون، ومكتب مراجع الحسابات العام، ومكتب الإحصاءات. وتولت وزارة العدل والمراقبة الحدودية تنسيق مشاورة الصياغة المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل وتخطيطها وعقدها.

ثانياً- التطورات منذ الاستعراض السابق، ومعلومات أساسية عن الدولة موضوع الاستعراض، والإطار المتعلق بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما الإطار المعياري والمؤسسي؛ والدستور والتشريعات والتدابير السياساتية والقضاء الوطني وحقوق الإنسان والبنية الأساسية، بما فيها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ونطاق الالتزامات الدولية المحددة في "أساس الاستعراض" الوارد في القرار ١/٥

ألف- القوانين والتشريعات الوطنية

٦- حقّقت حكومة ناورو إنجازات رئيسية مهمة في مجال الإصلاح التشريعي منها سنّ: قانون جرائم الإنترنت (٢٠١٥)، وقانون التبنّي (تعديل) (٢٠١٥)، وقانون الجنسية (تعديل) (٢٠١٥)، وقانون اللجوء (٢٠١٢)، وقانون ملتمسي اللجوء (المركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء) (٢٠١٢)، وقانون التعليم (معدّل) (٢٠١٥)، وقانون التفسير (٢٠١١).

باء- التدابير والسياسات والخطط الوطنية

١- السياسة الوطنية للإعاقة (٢٠١٥)

٧- تضع *سياسة ناورو الوطنية المتعلقة بالإعاقة (٢٠١٥)* إطاراً شاملاً لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وإعمال حقوقهم، ولا سيما الارتقاء بنوعية معيشتهم وتحسين مشاركتهم الكاملة على قدم المساواة مع غيرهم باعتبارهم مواطنين مؤهلين. وتعبر هذه السياسة عن رؤية ناورو لمجتمع مدمج للمعوقين وخالٍ من العقبات يستطيع فيه الأشخاص ذوو الإعاقة التمتع بجميع حقوق الإنسان على قدم المساواة مع غيرهم والعيش بكرامة. وتعكس هذه الرؤية أيضاً المبادئ الرئيسية والقيم الجوهرية *لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة*، التي انضمت إليها ناورو في

حزيران/يونيه ٢٠١٢، وبخاصة مبادئ عدم التمييز واحترام الكرامة الأصيلة والمشاركة والإدماج الكاملين والفعليين. وتحدد هذه السياسة مجالات استراتيجية ذات أولوية لتدعيم الإدماج وإزالة العقبات التي تحول دون مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل كامل في الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية لناورو. وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة توفر إطاراً توجيهياً عاماً لسياسة ناورو الوطنية المتعلقة بالإعاقة، ويشار إليها في كل مجال ذي أولوية إلى جانب إطارين إقليميين رئيسيين هما: *استراتيجية إنشيون لإعمال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (٢٠١٣-٢٠٢٢)*، *والاستراتيجية الإقليمية لبلدان المحيط الهادئ المتعلقة بالإعاقة (٢٠١١-٢٠١٥)*. وناورو طرف في الإطارين الإقليميين الرئيسيين كليهما.

٢- سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالشباب للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥

٨- وضعت إدارة شؤون الشباب التابعة لوزارة الداخلية *سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالشباب للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥*، وهي سياسة شاملة وموحّدة. بيد أن ورقة السياسة المذكورة لم تُعتمد قط بصفة رسمية بسبب قيود مالية حالت دون إكمال المشروع النهائي. وتجري مناقشات من أجل استعراض محتوياتها وتقديمها إلى مجلس الوزراء لإقرارها. وتعرض هذه السياسة أربع استراتيجيات أساسية تقدم مبادئ توجيهية بشأن البرامج الرئيسية الرامية إلى التصدي للقضايا الناشئة التي تؤثر على الشباب في ناورو. وهذه الاستراتيجيات الأساسية هي كالتالي:

- تنمية المهارات بواسطة التعليم الرسمي وغير الرسمي؛
- العمالة وتوليد الدخل؛
- التنمية الاجتماعية والبيئة الداعمة؛
- المبادرات المتعددة المجالات.

٩- وتُعرّف هذه السياسة الوطنية الشباب بأنهم جميع الذكور والإناث المتراوحة أعمارهم بين الخامسة عشرة والرابعة والثلاثين. وقُدِّم مقترح لإعادة النظر في هذه السياسة وتحديداً لتنقيح تعريف السن بحيث يستوفي متطلبات اتفاقية حقوق الطفل. وإضافة إلى ذلك، يشكل نوع الجنس مكوناً حاسماً في جميع جوانب عملية الصياغة والتنفيذ والرصد والتقييم التي تمر بها كل الأنشطة والبرامج المتعلقة بالسياسة الوطنية الخاصة بالشباب. وتشمل السياسة أيضاً الشباب ذوي الإعاقة.

٣- سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالمرأة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩

١٠- تتوخى *سياسة حكومة ناورو الوطنية الخاصة بالمرأة* دعم مؤشرات الأداء الجنساني الواردة في *الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥*. وهي تتيح أيضاً إطاراً وطنياً للتعبير عن مجالات القلق المحددة في *خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة*، تماشياً مع أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتدعو السياسة الوطنية الخاصة بالمرأة إلى استجابة

تنفيذية متعددة القطاعات وترشد ممثلي الحكومة والمجتمع المدني والمجتمع المحلي فيما يتعلق بالقضايا الجنسانية ذات الأولوية في ناورو. وتتوخى السياسة الوطنية الخاصة بالمرأة تحقيق الأهداف التالية:

- زيادة مشاركة النساء في صُنع القرار وفي القيادة داخل الحكومة والشركات المملوكة للدولة وعلى المستويات الشعبية؛
- القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة؛
- تحسين الحالة الاقتصادية للنساء بما يشمل المساواة مع الرجال في مكان العمل؛
- النهوض بالخدمات الصحية المقدمة للنساء (بما يشمل الصحة والحقوق الإنجابية)؛ وتحسين حصول النساء على قَدَم المساواة مع الرجال على الخدمات الصحية؛
- تحسين مشاركة البنات والنساء في جميع مستويات التعليم على قَدَم المساواة مع الذكور؛
- تدعيم وزارة شؤون المرأة وتحسين قدرة الوكالات الحكومية على تعميم برامج المساواة بين الجنسين.

٤- خطة عمل ناورو الوطنية المتعلقة بالمرأة للفترة ١٩٩٨-٢٠١٥ (تم استعراضها في عام ٢٠٠٤)

١١- علاوة على ما تقدَّم، توجد في ناورو خطة عمل تتعلق بالمرأة وتتوخى النهوض بظروف معيشة النساء في ناورو. وحددت خطة العمل الوطنية ١٦ مسألة مواضيعية بهدف تحسين ظروف معيشة النساء في البلد، وهي كالتالي:

- المرأة والصحة؛
- تعليم المرأة وتدريبها؛
- العنف بالمرأة؛
- الدين؛
- حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة؛
- مشاركة المرأة في صنع القرار؛
- المرأة والثقافة؛
- المرأة ووسائط الإعلام؛
- المجتمع المحلي/الأسرة؛
- الطفلة؛

- الحكم الرشيد؛
- المرأة والاقتصاد؛
- المرأة في مجالي الزراعة ومصائد الأسماك؛
- المرأة والبيئة؛
- الشباب؛
- المرأة في مجال الرياضة. ومن المتوقع أن يُفضي العمل على المسائل المواضيعية الرئيسية إلى تحسين ظروف معيشة النساء في ناورو. وتتولى وزارة شؤون المرأة رصد خطة العمل الوطنية.

٥- خطة ناورو القطرية المتعلقة بالقضايا الجنسانية

١٢- عُـيّن، في إطـار خطـة نـاورو القطريـة المتعلقـة بالقضـايا الجنسـانية أخصـائي نفسـاني - اجتمـاعي متفـرغ في مستشـفى جمهوريـة نـاورو يُعـنى بالرجـال والنسـاء والأولاد والبنـات المتـأثرين بـالعنف المنـزلي وإدمـان الكحـول وحمـل المراهقين. ويجري في هـذا السـياق وضـع اللمسـات الأخـيرة على نظام لإحالة الضحايا إلى الملاذ الآمن انطلاقاً من مستشفى جمهورية ناورو بواسطة الأطباء وطاقم العلاج، ومن المدارس بواسطة موظفي الاتصال، ومن قوة الشرطة بواسطة الوحدة المعنية بالعنف المنزلي. وسيُفضي تنفيذ الأنشطة الثلاثة في إطار الخطة القطرية الأولى إلى ما يلي:

- تحسين استجابة قطاع الصحة والارتقاء بخدماته في سبيل تخفيض حالات العنف المنزلي؛
- زيادة الوصول إلى العدالة وتحسين البيئة التشريعية والسياساتية من أجل تخفيض حالات العنف المنزلي؛
- زيادة الفرص المتاحة للنساء في مناصب القيادة وصُنع القرار.

٦- الخطة التنفيذية السنوية لوزارة التعليم

١٣- اعتُمد جدول أعمال إصلاح التعليم في عام ٢٠١٠. وتشمل القضايا الأساسية المحدَّدة في جدول أعمال الإصلاح المنقح في عام ٢٠١٤ ما يلي:

- زيادة نسب الطلاب؛
- تحسين حضور المدرسين واحترامهم للمواعيد؛
- تحسين معدلات التسجيل والإكمال والارتقاء لدى الطلاب؛
- تحسين نواتج التعلُّم لدى جميع الطلاب؛
- الارتقاء بمستوى معرفة القراءة والكتابة والحساب في كل قطاع؛

- إنشاء قوة عاملة ماهرة والحفاظ عليها؛
- توفير السلامة والصحة والحفاظ عليهما؛
- الترحيب بإنشاء المرافق التعليمية والمُضي في تنفيذ المنهج الحديث والمفيد المطور مؤخراً.

١٤- وتحدد الخطة التنفيذية السنوية أربع دعائم رئيسية ترمي إلى الارتقاء إجمالاً بعمل وزارة التعليم، وهذه الدعائم هي التالي:

- تحسين النوعية وزيادة إمكانية الحصول على التعليم التحضيري والابتدائي والثانوي؛
- إنشاء نظام تعليمي يتسم بالمبادرة والتطور المستمر؛
- تحسين نواتج التعلُّم لجميع الطلاب؛
- الحفاظ على قوة عاملة مستدامة وماهرة لتلبية الاحتياجات التعليمية في المستقبل.

١٥- وعملاً بما يقتضيه *قانون التعليم (٢٠١١)*، وُضِعَت *سياسة لمعالجة مشكلة التغيُّب* دعماً للخطة التنفيذية السنوية للتعليم. ويُعهَد بتنسيق هذه السياسة إلى مكتب الاتصال التعليمي وبتوفير مواردها إلى مدير اتصال وموظف اتصال لكل من المدارس الوطنية، وهي أربع حضانات ومدرستان ابتدائيتان ومدرسة ثانوية وكلية كايزر ومركز تأهيل المعوقين. وإضافة إلى ذلك، تتعاقد الحكومة حالياً مع خمسة عشر مدرساً مغتربا في التعليم التحضيري والابتدائي من بابوا غينيا الجديدة وكيريباس وفيجي، بغية تدارك نقص المدرسين، بينما يجري تدريب مدرسين محليين للوفاء بمتطلبات تسجيل المدرسين المعمول بها حالياً.

٧- الخطة الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥ (المنقحة في عام ٢٠٠٩)

١٦- انطلق في عام ٢٠٠٥ تنفيذ *الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥*، ووضعت هذه الاستراتيجية للمرة الأولى خطة وطنية طويلة الأجل للتنمية الاستراتيجية في ناورو. وتحدد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة الأهداف الإنمائية الوطنية الرئيسية وما يقترن بها من استراتيجيات وأنشطة ضرورية لبلوغ تلك الأهداف. وتشكل هذه الاستراتيجية جدول أعمال التنمية الأساسي لحكومة ناورو. وتركز الاستراتيجية على المسائل الاقتصادية والإنمائية، ويتمثل أحد مبادئها الأساسية في بناء *مجتمع عادل يعترف بحقوق المرأة ويحترمها، ويشجع تكافؤ الفرص، ويلتزم بدمج البُعد الجنساني في جميع القطاعات*. وتتولى شعبة التخطيط والتنمية في وزارة المالية دور الهيئة التنسيقية للخطة الوطنية للتنمية المستدامة إلى. واعتمدت الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥ بصيغتها المنقحة في عام ٢٠٠٩ معايير وقواعد حقوق الإنسان ضمن أهدافها الأساسية. وتتضمن الخطة الوطنية للتنمية المستدامة قضايا حقوق الإنسان والحوكمة وتتمثل أهدافها الخمسة الطويلة الأجل فيما يلي:

- بناء حكومة مستقرة وجديرة بالثقة ومسؤولة مالياً؛

- تعزيز البنية الأساسية الاجتماعية وخدمات المنفعة العامة؛
- بناء اقتصاد قائم على مصادر دخل متعددة؛
- إعادة تهيئة الأراضي المتأثرة بأنشطة التعدين واستغلالها لتوفير موارد رزق مستدامة؛
- تطوير الإنتاج الغذائي المحلي.

جيم- السلطات الرسمية والمنظمات الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

١٧- تعنى بقضايا حقوق الإنسان في ناورو المكاتب والوزارات الحكومية التالية:

- ديوان الرئيس؛
- مديرية النيابة العامة؛
- وزارة العدل والمراقبة الحدودية؛
- وزارة الخارجية؛
- وزارة الداخلية؛
- وزارة شؤون الطفل؛
- وزارة التعليم؛
- وزارة الصحة؛
- قوة شرطة ناورو؛
- مصلحة السجون؛
- الجهاز القضائي.

ثالثاً- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أرض الواقع: تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والمحددة في "أساس الاستعراض"، والتشريعات الوطنية والالتزامات الطوعية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والأنشطة ذات الصلة، والتوعية العامة بحقوق الإنسان، والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

١٨- في شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠١٥، أجرى مكتب الاستشارة Child Frontiers، دراسة بتمويل من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) هدفها:

- استعراض الحالة الراهنة على مستوى التشريعات/السياسات، والخدمات، والمواقف المجتمعية، والمعرفة بحماية الطفل؛
- صياغة توصيات للمساعدة في بلورة الخطط الحكومية، لا سيما فيما يتعلق بالاستجابة السياساتية؛
- المضي في تشجيع بناء القدرات وإقامة الشبكات والتعاون بين الوكالات. وعلاوة على ذلك، تلقى موظفون محليون تدريباً لإجراء مناقشات على مدى أسبوعين في إطار مجموعات مواضيعية بغية المساعدة على تحديد كيفية حماية الأطفال حالياً وتقييم الثغرات والاحتياجات.

١٩- وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، نظمت وزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وأمانة الفريق الإقليمي المعني بموارد حقوق الإنسان التابع لأمانة جماعة المحيط الهادئ، مشاورات الاستعراض الدوري الشامل الثانية لحكومة ناورو. وتوخت المشاورة الثانية ضمان وعي الحكومة بجولة الإبلاغ الثانية وبالتزاماتها المتصلة بالتوصيات المنبثقة عن جولة الإبلاغ الأولى. ووضع جدول إرشادي بخصوص تجميع وتحليل واستكمال التقرير الوطني الثاني المزمع تقديمه في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

٢٠- وفي أيار/مايو ٢٠١٥، قامت الشرطة الاتحادية الأسترالية بتنظيم وتمويل وإدارة دورة تدريبية للجهات المستجيبة الأولى في حالات الاعتداء الجنسي، لأفراد قوة شرطة ناورو. وتوخت الدورة تعزيز الاستجابة إلى ضحايا العنف الجنسي من الكبار والأطفال. وضمت الدورة التدريبية موظفين من وزارة الداخلية، ومرشداً بالملاذ الآمن، وموظفين معنيين بحماية الطفل، ومرشداً للرجال. وأقرت الدورة التدريبية أيضاً استجابة مركزة على الضحايا تتولى فيها قوة الشرطة مسؤولية التحقيق ووزارة الداخلية مسؤولية دعم الضحايا.

٢١- وفي أيار/مايو ٢٠١٥، نظمت وزارة العدل والمراقبة الحدودية ووزارة التعليم وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ومنتدى منطقة المحيط الهادئ للإعاقة مشاورة وطنية بشأن سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالإعاقة. وأجريت في سياق المشاورة مناقشات وحوارات بين المنظمات الوطنية المعنية بالإعاقة ومنظمات المجتمع المدني ووزارات الحكومة والشركاء المانحين بشأن سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالإعاقة. وأسفرت المشاورات والحوارات عن تطوير تلك السياسة وتكريسها.

٢٢- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، قامت حكومة ناورو أيضاً، عن طريق وزارة التعليم، بتنظيم وإتمام الاستعراض الأول لمدى امتثال التشريعات لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأجري هذا الاستعراض في إطار شراكة مع أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ إضافة إلى وزارة التعليم ووزارة العدل والمراقبة الحدودية. وشاركت في الاستعراض جهات معنية من الحكومة ومنظمات المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، نظمت حلقة عمل عامة بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، شملت مواضيع منها المسؤوليات والالتزامات وتبني الاتفاقية، وتوخت تعزيز العمل المتعلق بالاستعراض التشريعي.

٢٣- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، نظمت مفوضية حقوق الإنسان، في شراكة مع وزارة العدل والمراقبة الحدودية ووزارة الخارجية والتجارة، مشاورة على مدى يومين ونصف اليوم بشأن *تدريب موظفي حكومة ناورو/الفريق العامل المعني بحقوق الإنسان في ناورو في مجال التصديق على معاهدات حقوق الإنسان وإعداد التقارير بشأنها بالتركيز على الآليات الوطنية للرصد والمتابعة واتفاقية مناهضة التعذيب والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية*. وتوخى التدريب تزويد الوزارات الحكومية بمعلومات عن عملية وهدف التصديق على المعاهدات وتنفيذها وتقديم التقارير بشأنها.

رابعاً- الإجراءات المتخذة بشأن التوصيات المنبثقة عن الجولة الأولى للاستعراض الدوري الشامل

التوصيات ٧٩-١ و٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٧

٢٤- صدقت حكومة ناورو، في إطار التزامها بتنفيذ التوصية المقدمة في جولة الإبلاغ الأولى، على الصكوك التالية:

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٢٠١١)؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠١٢)؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (٢٠١٢)؛
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (٢٠١٣).

٢٥- وإضافة إلى ذلك، تجري حكومة ناورو حالياً، بواسطة وزارة العدل والمراقبة الحدودية، مناقشات مع الوزارات المختصة بشأن تنظيم تدريب على صكوك محددة من صكوك حقوق الإنسان لا سيما التالية:

- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية؛
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛
- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧.

٢٦- وتجري مناقشات مع منظمات إقليمية ودولية أخرى بشأن تيسير وضع إطار يكفل إعمال حقوق الإنسان ودمجها في السياسات والتشريعات الوطنية بصورة فعالة.

التوصيتان ٧٩-٢١ و٥٧

٢٧- تنص *المادة ٤ من دستور جمهورية ناورو* على حماية الحق في الحياة، بيد أنه يجوز للبرلمان بصفة استثنائية اعتماد قانون يفرض عقوبة الإعدام. ولم يسن البرلمان بعد قانوناً بشأن عقوبة الإعدام، ومن غير المرجح أن يقوم بذلك بالنظر إلى التزامه بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بهذا العهد وتوقيعه عليهما. ومن المتوقع أن يتم ذلك تدريجياً بعد مزيد من المشاورات مع الحكومة والجهات المعنية المختصة. وإضافة إلى ذلك، خلصت لجنة الاستعراض الدستوري بوجه عام، في تقريرها الصادر في عام ٢٠٠٩، إلى أن الاستثناء المتعلق بعقوبة الإعدام ينبغي حذفه من الدستور تماماً. وسيتعين على البرلمان الاتفاق بشأن مشروع قانون يطلب تعديل المادة ٤ من الدستور والحصول على موافقة النسبة المطلوبة المتمثلة في ثلثي أعضائه.

التوصيات ٧٩-٢٧ و٥٣ و١٠٢

٢٨- تعمل حكومة ناورو على بلورة مذكرة تفاهم محددة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الدعم الممكن تقديمه إلى حكومة ناورو بشأن التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وستركز مذكرة التفاهم على دعم حكومة ناورو في مجالات التدريب والسياسات والتشريعات. وتلتمس وزارة العدل والمراقبة الحدودية دعماً إضافياً من الشركاء الإقليميين فيما يتعلق بأنشطة أخرى في مجال حقوق الإنسان. ودعم المفوضية متاح لناورو ومقدم إليها في ميادين مختلفة مثل: (أ) إنشاء آلية وقائية وطنية بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (بالتعاون مع منتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ورابطة مناهضة التعذيب)؛ و(ب) إنشاء آلية وطنية لتقديم التقارير والمتابعة (بالتركيز على آليات دولية لحقوق الإنسان مثل هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة)؛ و(ج) المساعدة التقنية وبناء القدرات فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات بموجب اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكولها الاختياري.

التوصية ٧٩-٢٨

٢٩- قُدِّم آخر مقترح تعديل دستوري في البرلمان في عام ٢٠١٤، ولم يمر المقترح إذ لم يحصل على أغلبية الثلثين من الأصوات المطلوبة. واقترح قانون التعديل الدستوري المعتمد في عام ٢٠٠٩

تنقيح عدد من المواد لكنه لم يمر في الاستفتاء الوطني. وفي السياق ذاته اقترحت واعتمدت عدة تشريعات قائمة على الحقوق، لا سيما *تعديل القانون الانتخابي (٢٠١٢)* الذي اعتُمد بهدف زيادة عدد النواب عن دائرة ميننغ من نائبين إلى ثلاثة نواب. وإضافة إلى ذلك واجهت التعديلات أيضاً مشكلة تعطيل أعمال البرلمان التي أثرت في اضطلاعه بوظائفه على النحو المناسب. وشكل البرلمان كذلك لجنة معنية بمدونة القيادة تتولى مسؤولية عقد وتيسير المشاورات المتعلقة بالمدونة وتقديم مشروع قانون بشأنها. وفي هذا الصدد، تسعى اللجنة حالياً إلى إيجاد مساندين في كل إقليم بغرض تيسير المشاورات المجتمعية وتنظيمها.

التوصية ٧٩-٢٩

٣٠- ألغت المحكمة العليا لناورو في عام ٢٠١٥ رسمياً قاعدة تأييد الأدلة. فقد أفادت المحكمة العليا، فيما يتعلق بالقضية الجنائية رقم CF7/2015، *الجمهورية ضد سعيد مياحي*، بأن السؤال الذي طرحه القاضي المقيم الخبير، بواسطة تقديم مذكرة صديق المحكمة، يرمي إلى معرفة ما إذا كانت ممارسة المحاكم المتمثلة في توجيه تنبيه بخصوص تأييد الأدلة المقدمة من الضحايا النساء أو البنات فيما يتصل بالجرائم الجنسية تعد مخالفة للمادتين ٢ و٣ من الدستور. وأفاد صديق المحكمة بأن تصديق جمهورية ناورو على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتوقيعها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ووجوب وفائها بالتزاماتها بموجب المعاهدتين أمور تُبطل قاعدة الممارسة التي تقتضي تأييد الأدلة المقدمة من المدعيات الإناث في قضايا الجرائم الجنسية.

٣١- ورأت المحكمة أن "... قاعدة الممارسة التي تقتضي إصدار تنبيه لتأييد الأدلة تتعلق في دائرة الاختصاص هذه بالقضايا التي لا يكون المدعي فيها إلا امرأة أو فتاةً. لذا فإن مطلب إصدار تنبيه لتأييد الأدلة فيما يتصل بهذه الفئة من المدعين وحدها يشكل تمييزاً ضدها على أساس الجنس، وهو ما يتعارض ومبادئ المادة ٣ من دستور ناورو". وبناءً عليه، قررت المحكمة إلغاء قاعدة الممارسة أو الشرط الذي يقتضي إصدار تنبيه لتأييد الأدلة في جميع القضايا التي تشمل مدعين في الجرائم الجنسية المعروضة على محاكم ناورو.

التوصيات ٩٧-٣٠ و٣١ و٣٢

٣٢- أعدت وزارة العدل والمراقبة الحدودية مذكرةً مفاهيمية بشأن إمكانية إنشاء مكتب مخصص يُعنى بقضايا وشواغل حقوق الإنسان في ناورو. وإضافة إلى ذلك، باشرت حكومة ناورو، عن طريق وزارة العدل والمراقبة الحدودية، مناقشات تمهيدية مع مسؤولين من أمانة مظالم حكومة ساموا فيما يتعلق بإمكانية إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

التوصيتان ٧٩-٣٣ و٣٧

٣٣- سعياً إلى تعزيز الاهتمام بالأطفال والشباب، أُنشئت في عام ٢٠١٥ *شعبة مكرسة لخدمات حماية الأطفال*، تتولى إسداء خدمات تقنية وسياساتية وداعمة قوية ومتسقة وفعالة لحل مشاكل الأطفال في ناورو. وتوفر وزارة الداخلية حالياً موارد هذه الشعبة الجديدة ومقرها. وهناك ثلاث وظائف حكومية حالياً يُعنى أصحابها حصراً بشؤون الأطفال في ناورو، وهي *مدير شؤون حماية الطفل، وموظف حماية أقدم، وموظف معني بحماية الأطفال*. وإضافة إلى ذلك، كُلفت الشعبة بوضع نظم وعمليات وطنية للتصدي بكفاءة وفعالية لحالات إيذاء الأطفال وإهمالهم. وتُتاح أيضاً معلومات عن الوظائف حديثة الإنشاء داخل إدارة خدمات الأطفال. وعلاوة على ذلك، يُقدم الدعم إلى عمل شعبة خدمات حماية الأطفال من وحدة قوة الشرطة المعنية بالعنف المنزلي التي تتولى التحقيق في قضايا العنف المنزلي وإيذاء الأطفال والإبلاغ عنها والاستجابة إلى ضحاياها.

التوصية ٧٩-٣٤

٣٤- لم تنظر وزارة الخارجية والتجارة في إنشاء مكتب في جنيف. وتجري حالياً مناقشات داخلية بهذا الشأن مع الجهات المعنية الحكومية.

التوصيتان ٧٩-٣٥ و٣٦

٣٥- نظمت حكومة ناورو، عن طريق وزارة الداخلية وبخاصة شعبة شؤون المرأة وشعبة خدمات حماية الأطفال، تدريباً خاصاً بشأن حقوق الإنسان لفائدة القادة المجتمعيين وأفراد المجتمع المحلي. وقدمت وزارة شؤون المرأة أيضاً مساعدةً وتدريباً بشأن حقوق المرأة. وباشرت شعبة شؤون المرأة أيضاً تنظيم مشاورة وطنية بشأن العنف بالنساء، وذلك بالتعاون مع أمانة جماعة المحيط الهادئ. وتتوخى المشاورة الوطنية مناقشة وتأكيد ضرورة سن تشريعات قائمة بذاتها بشأن العنف المنزلي تتبع نهجاً قائماً على الحقوق.

٣٦- وفي أيار/مايو ٢٠١٥، نظمت وزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع شعبة شؤون المرأة وشعبة خدمات الأسرة والمجتمع، منتدى مفتوحاً بشأن اتفاقية حقوق الطفل، شارك فيه مدرسون من ناورو. وتوخى المنتدى المفتوح مناقشة ضرورة تطبيق الاتفاقية في المدارس وكيفية الرصد بفعالية. وعلاوة على ذلك، تعمل وزارة العدل والمراقبة الحدودية حالياً على تنسيق وتنظيم دورة تدريبية للمترافعين، موجهة إلى مواطني ناورو المهتمين بأداء وظائف شبه قانونية في البلد. ويتوخى البرنامج مساعدة المترافعين في المحاكم من خلال معلومات تمكنهم من تقديم المساعدة القانونية إلى مواطني البلد. وتدوم الدورة التدريبية سنةً واحدةً ويتابعها حالياً ٢٤ طالباً، وتتضمن موادها القانون الدستوري وقانون الجنح وقانون العقود وقانون الأراضي والقانون المدني والقانون الجنائي وقانون الأسرة.

التوصية ٧٩-٣٨

٣٧- *تنص المادة ٢١١ من القانون الجنائي (١٨٩٩)* على تجريم كل ذكر يأتي فعلاً فاحشاً مع ذكرٍ آخر؛ بيد أن القانون لا يأتي على ذكر حالة الإناث. ولم يدخل أي تعديل على القانون الجنائي بهدف إزالة طابع الجريمة عن السلوك الجنسي الطوعي فيما بين الكبار. ومن المقرر إجراء مناقشات ومشاورات داخلية مع الجهات المعنية بشأن تنقيح القانون الجنائي بغية النظر في المسألة المثارة في هذه التوصية.

التوصية ٧٩-٣٩

٣٨- اعتمدت الخطة الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥ بصيغتها المنقحة في عام ٢٠٠٩ قواعد حقوق الإنسان ومعاييرها ضمن أهدافها الأساسية. وتشمل الخطة حقوق الإنسان والحوكمة الرشيدة، وتتمثل أهدافها الخمسة الطويلة الأجل فيما يلي:

- بناء حكومة مستقرة وجديرة بالثقة ومسؤولة مالياً؛
- تعزيز البنية الأساسية الاجتماعية وخدمات المنفعة العامة؛
- بناء اقتصاد قائم على مصادر دخل متعددة؛
- إعادة تهيئة الأراضي المتأثرة بأنشطة التعدين واستغلالها لتوفير موارد رزق مستدامة؛
- تطوير الإنتاج الغذائي المحلي.

٣٩- وإضافة إلى ذلك، وفي سياق الاستراتيجيات والمعالم البارزة المرتبطة بالاستراتيجية الوطنية الجديدة للتنمية المستدامة، تعززت بقدر كبير المجالات التالية:

- البيئة؛
- التنمية المجتمعية؛
- الشباب؛
- القانون والعدالة؛
- الأراضي؛
- مصائد الأسماك؛
- المرأة والتنمية؛
- المجتمع المدني.

التوصية ٧٩-٤٠

٤٠- وضعت حكومة ناورو خطةً وطنيةً لإدارة مخاطر الكوارث، وهي خطة تخضع لاستعراض سنوي. ولتنظيم هذه الأعمال وإدارتها، أنشأت حكومة ناورو أيضاً مصلحة الخدمات الوطنية لإدارة الطوارئ. وتوجد *خطةٌ لإدارة مخاطر الكوارث وقانون لإدارة مخاطر الكوارث*. وتجري مناقشات داخلية بهدف تدعيم وتوسيع نطاق القدرات البشرية *للمكتب الوطني المعني بإدارة مخاطر الكوارث والوحدة المعنية بتغير المناخ*. ويوجد مجلس وطني لإدارة مخاطر الكوارث يتولى رصد التنفيذ الناجح للبرامج والسياسات. ويضطلع هذا المجلس على نحوٍ منتظم برصد وتنقيح السياسات الوطنية لإدارة الكوارث وفقاً للاحتياجات والظروف المتغيرة.

التوصية ٧٩-٤١

٤١- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، نظّمت وزارة العدل والمراقبة الحدودية ووزارة الخارجية والتجارة، في شراكة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المكتب الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ) تدريباً في مجال حقوق الإنسان لفائدة ممثلين للوزارات الأربع عشرة وممثلين لمنظمات المجتمع المدني. وركز هذا التدريب على مسائل التصديق على المعاهدات وإعداد التقارير الخاصة بحكومة ناورو، وعلى القيمة المضافة للتصديق على المعاهدات الموقعة بالفعل. وأتاح التدريب أيضاً لمختلف الوزارات فرصة وضع خطة عمل بشأن أفضل كيفية لدمج حقوق الإنسان في السياسات والخطط الإنمائية الوطنية. وإضافة إلى ذلك، وفي أيار/مايو ٢٠١٥، نظّمت وزارة التعليم ووزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، حلقة العمل الأولى لبحث مدى امتثال التشريعات لأحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بالنيابة عن الحكومة. وجرت في هذا الإطار مشاورات ولقاءات بين الشركاء وممثلي الوزارات الأربع عشرة، بمن في ذلك موظفون في مركز تأهيل المعوقين وجمعية رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة في ناورو، بغية تدارس وضع الأشخاص ذوي الإعاقة في القانون والسياسات.

٤٢- وعلاوة على ذلك، تواصل وزارة الداخلية ووزارة شؤون المرأة توفير التدريب المتعلق بحقوق المرأة في أقاليم البلد الإثني عشر. وركز التدريب في مجال حقوق الإنسان على مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأفضل كيفية لتجسيدها وتنفيذها على الصعيد الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، نظّمت وزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع وزارة شؤون المرأة وشعبة خدمات حماية الأطفال، مشاورة بشأن اتفاقية حقوق الطفل لفائدة المدرسين في ناورو.

٤٣- وفي شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٥، أجرى مسؤولون حكوميون من وزارة الداخلية ووزارة العدل والمراقبة الحدودية مشاورات مجتمعية في كل أقاليم ناورو الـ ١٤ بشأن التقارير المتعلقة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

واتفاقية حقوق الطفل. وضم فريق المشاورة المرشدين المعنيين بالعنف الجنساني ومدير خدمات الأسرة والمجتمع، ومرشدي الملاذ الآمن، ومدير شؤون المرأة، وكبير محامي حقوق الإنسان، ووكيل النيابة، ومحامي المساعدة القضائية، وموظف التنسيق القطري لقسم حقوق الإنسان في أمانة جماعة المحيط الهادئ.

٤٤- وفي آذار/مارس ٢٠١٥، نظّمت أمانة جماعة المحيط الهادئ، بدعم من وزارة العدل والمراقبة الحدودية، حلقة عمل بشأن الاستعراض الدوري الشامل لفائدة منظمات المجتمع المدني. وتوخت هذه المشاورة التي دامت أسبوعاً تشجيع منظمات المجتمع المدني على إعداد وتقديم تقارير حسب مجالات الاهتمام. وناقشت منظمات المجتمع المدني أيضاً كيفية التعاون بفعالية مع مجلس حقوق الإنسان عن طريق التواصل الشبكي الفعال وتيسير الأنشطة الجانبية.

٤٥- وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، دعت وزارة الداخلية أمانة جماعة المحيط الهادئ إلى تنظيم حلقة عمل تدوم ٥ أيام وتتناول مواضيع القضاء على العنف بالمرأة وحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل. ووجهت دعوات إلى ممثلي منظمات عقائدية مثل مدير مدرسة جماعة الرب، ورئيسة جمعية فيلق مريم النسائية الكاثوليكية، وأمينة مجلس ناورو للجمعيات النسائية الطائفية، ورئيس مجلس ناورو للجمعيات الشبابية، وجمعية ناورو للأشخاص المعوقين، ومنسقي رابطة جزيرة ناورو للمنظمات غير الحكومية، والقادة المجتمعيين، إلى جانب ممثلي الوزارات الحكومية المعنية بقضايا المرأة والطفل.

التوصيات ٧٩-٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ و٤٨

٤٦- في أيار/مايو ٢٠١٥، تلقت حكومة ناورو ويسّرت زيارة لجنة الأمم المتحدة الفرعية لمنع التعذيب. وركّزت هذه الزيارة على حالة المحتجزين في الجزيرة وعلى ضرورة إنشاء هيئة مستقلة لرصد أماكن الاحتجاز. وهذه الزيارة، التي دامت ثلاثة أيام، أتاحت للجنة الفرعية فرصة معاينة مركز الشرطة والسجن إلى جانب المركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء، وهو مرفق شاسع يضم ثلاث وحدات سكنية منفصلة للرجال والنساء والأسر ذات الأطفال. وإضافة إلى ذلك، زارت اللجنة الفرعية مصلحة السجون ومراكز إيواء ملتمسي اللجوء في ناورو. وأجرت اللجنة الفرعية أيضاً لقاءات مع لاجئين وملتمسي لجوء بهدف تقييم مدى الامتثال للمعايير والإجراءات الدولية.

٤٧- وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى المناقشات المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، لا سيما دعم إنشاء وتشغيل آلية وقائية وطنية. وأصبحت ناورو طرفاً في البروتوكول المذكور في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وقد باشرت مؤخراً مناقشات ومشاورات بشأن إنشاء آلية وقائية وطنية مستقلة.

التوصيات ٧٩-٤٩ و٥٠ و٥١

٤٨- عملت حكومة ناورو في الأشهر الأخيرة على استكمال ما تأخر تقديمه من تقارير بموجب الصكوك التالية:

- اتفاقية حقوق الطفل؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٩- وأكملت حكومة ناورو حتى الآن التقريرين المتعلقين باتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومن المزمع أن تكمل التقرير المتعلق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

التوصية ٧٩-٥٢

٥٠- صيغ مشروع وثيقة أساسية مشتركة، وهو في طور التعميم على الجهات المعنية كي تبدي تعليقاتها عليه قبل استكماله. وقد صاغت هذه الوثيقة وزارة العدل والمراقبة الحدودية بدعم من أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ. ومن المتوقع استكمالها بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

التوصية ٧٩-٥٤

٥١- نظّمت وزارة التعليم ووزارة العدل والمراقبة الحدودية، في شراكة مع منتدى منطقة المحيط الهادئ للإعاقة وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، مشاورة وطنية مع جهات معنية حكومية ومنظمات غير حكومية بخصوص سياسة وطنية بشأن الإعاقة لحكومة ناورو. وتضع سياسة ناورو الوطنية الخاصة بالإعاقة إطاراً شاملاً لتلبية احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وإعمال حقوقهم، لا سيما تحسين ظروف معيشتهم وضمان مشاركتهم الكاملة والمتساوية مع غيرهم باعتبارهم مواطنين مؤهلين. وإضافة إلى ذلك، نظّمت بواسطة *اليونيسيف* مناقشة بين نظراء حكوميين من وزارة الصحة والخدمات الطبية ووزارة الداخلية، بشأن *مشروع خطة عمل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥*. وقُدم هذا المشروع في أواخر أيار/مايو ٢٠١٥ إلى وزارة الخارجية كي تتولى إقراره بصفة رسمية. ويقترح المشروع مواصلة العمل مع وزارة الصحة والخدمات الطبية (في إطار تنسيق وثيق مع صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية) وبدء التعاون مع شعبة خدمات الأسرة والمجتمع المنشأة حديثاً في وزارة الداخلية. وهذا التعاون في مجالين رئيسيين هما: (أ) استفادة النساء الحوامل والأمهات والأطفال على قدم المساواة من تحسين خدمات الإغاثة والصحة والتغذية الخاصة بالرضع والأطفال والأمهات؛ و(ب) إكمال التحليل المتعلق بحالة حماية الأطفال واستيفاء ما يتصل بذلك من متطلبات تقديم التقارير في إطار اتفاقية حقوق الطفل.

التوصية ٧٩-٥٦

٥٢- تُحدّد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة ستة مؤشرات رئيسية لقياس الأداء في مجال النهوض بالمرأة في ناورو، وهذه المؤشرات هي كالتالي:

- نسبة البرامج المتصلة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اعتُمدت وأُدمجت في جميع خطط الحكومة وسياساتها واستراتيجياتها وبرامجها؛
- نسبة النساء في البرلمان؛
- نسبة النساء في مناصب القيادة داخل الحكومة والهيئات الحكومية والقطاع الخاص؛
- نسبة النساء في العمالة مدفوعة الأجر؛
- نسبة مساهمة النساء في متوسط الدخل الأُسري؛
- نسبة المشاريع/البرامج المجتمعية التي تديرها وتنفذها جماعات نسائية ومنظمات غير حكومية/منظمات مجتمع مدني معنية بالمرأة.

٥٣- وإضافة إلى ذلك، تركّز الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة في ناورو للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥ على مسائل اقتصادية وإنمائية، ويتمثل أحد مبادئها الأساسية في بناء *"... مجتمع عادل يعترف بحقوق المرأة ويحترمها ويشجع تكافؤ الفرص ويلتزم بدمج القضايا الجنسانية في جميع القطاعات"*.

التوصيتان ٧٩-٥٨ و٥٩

٥٤- وضعت وزارة الداخلية، بواسطة وزارة شؤون المرأة، *سياسة ناورو الوطنية المتعلقة بالمرأة (٢٠١٤-٢٠٢٤)*؛ *وخطة عمل ناورو المتعلقة بالمرأة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥*، *وخطة عمل ناورو المتعلقة بالشابات للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥*. وتعرض هذه الوثائق السياساتية وتُرشد العمل الإنمائي المتعلق بقضايا المرأة، لا سيما مسألة القضاء على العنف بالنساء. وتعتمد وزارة شؤون المرأة أيضاً على تقارير شهرية وسنوية لرصد وقياس التقدم المحرز في مجال حقوق المرأة. وعلاوة على ذلك، أجرت شعبة شؤون المرأة في عام ٢٠١٤، بدعم تقني من جمعية الأمم المتحدة لحماية الأسرة وبدعم المالي من وكالة المعونة الأسترالية، الدراسة المتعلقة بالصحة الأُسرية والدعم الأُسري في ناورو. وبحثت هذه الدراسة ظاهرة العنف بالنساء والبنات. ونُشرت استنتاجات التقرير المتعلق بالدراسة بصورة كاملة بواسطة الكتيبات والبرامج التلفزيونية والحوارات الإذاعية بغية إذكاء الوعي المجتمعي بآثار العنف بالنساء على الأطفال.

التوصيات ٧٩-٥٥ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣ و٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨

٥٥- يتواصل العمل من أجل اعتماد قانون جنائي جديد لناورو يحل محل *القانون الجنائي لعام ١٨٩٩*. وتعمل إدارة النيابة العامة الأسترالية (قسم المحيط الهادئ) مع وزارة العدل والمراقبة الحدودية وقوة شرطة ناورو من أجل صياغة قانون جنائي جديد للبلد يتألف من ثلاثة أجزاء مستقلة. ويتعلق الجزء الأول بالجرائم المرتكبة في حق الأشخاص، وهو أكثر الأجزاء ارتباطا بموضوع الامتثال لأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن المتوقع أن تُلغى في القانون الجديد جميع الفوارق الجنسانية والأحكام التمييزية القائمة. وتمرير هذا الإصلاح القانوني المهم في البرلمان سوف يتيح ويكفل الوفاء بالالتزامات بموجب تلك الاتفاقية. وتكفي الإشارة إلى وجود دعوة قوية حالياً إلى وضع تشريع مستقل بشأن العنف المنزلي. ويتوخى القانون الجنائي الجديد تحديث القوانين الجنائية في ناورو بحيث تستجيب إلى مصالح واحتياجات مجتمع متطور وإلى شتى جوانب نظام العدالة الجنائية. وترد معظم الجرائم الجنسية في الفصل الثاني والعشرين من القانون الجنائي لناورو. وبينما تضم هذه الجرائم مجموعة واسعة من الجرائم الجنسية، فإنها لا تشمل جرائم حديثة كثيرة، لا سيما فيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال والاعتداء عليهم جنسياً. ويشير ذلك بالتالي إلى وجود المزيد من الخيارات فيما يتعلق بالمسؤولية الجنائية في حالات تحريض الرجال على العنف بالنساء. وسيعهد القانون الجنائي الجديد أيضاً بجميع ملفات الجرائم الجنسية إلى شعبة واحدة، ما يسهل عمل قوة الشرطة ومدير النيابة العامة عند عرض التهمة المناسبة في جرائم العنف بالنساء. ومن التطورات الأخرى الجديدة في القانون الجنائي إدراج جريمة التحرش، باعتبارها سلوكاً لا يصل إلى حد الاعتداء لكنه يمكن أن يُثير الخوف والرهبة في نفس الضحية. ويمكن استخدامها أيضاً لملاحقة شخص قبل ارتكاب جريمة أخطر. وكثيراً ما تُثار مسألة رضا المرأة في الجرائم الجنسية المرتَكَبة، وهي مسألة متواترة في جميع الجرائم التي تتضمن العنف بالنساء، لذا يقترح القانون الجنائي التصدي لهذه المسألة الأساسية بإدراج قائمة غير مستوفاة للظروف التي لا يعتبر فيها الرضا خياراً حراً وطوعياً، كما في حالات استعمال القوة مثلاً.

التوصيات ٧٩-٦٩ و٧٠ و٧١ و٧٢

٥٦- في قضية *جمهورية ناورو ضد جاكو غادياناغ، القضية الجنائية رقم ٢٠١٥/٨٣*، المتعلقة بخضوع طفل دون الرابعة عشرة لمعاملة غير لائقة تخالف أحكام *المادة ٢١٠ من القانون الجنائي لعام ١٨٩٩*، حيث كان الضحية طفلاً في الثانية من عمره وقت حدوث الجريمة. وأحالت المحكمة المحلية القضية إلى المحكمة العليا لإصدار الحكم. وحكمت المحكمة العليا على المتهم بالسجن أربع سنوات. وشكَّل هذا القرار نقطة تحول إذ شدَّد العقوبة في حالات إيذاء الأطفال.

٥٧- وتعمل خدمات حماية الطفل، بدعم من المستشار المعني بالعنف الجنساني والتابع لآلية المساعدة التقنية لمنطقة المحيط الهادئ، على وضع إطار الإبلاغ الإلزامي لناورو. وتأخذ هذه الخطة في

الحسبان أفضل الممارسات على صعيد المنطقة وتبحث أفضل طريقة لتنفيذها على الصعيد الوطني بالنظر إلى الموارد المحدودة. وتأخذ الخطة بعين الاعتبار كذلك أن وحدة الشرطة المعنية بالعنف المنزلي مزودة بضابطين اثنين، وشعبة خدمات حماية الطفل بثلاثة موظفين، وأن قوانين ناورو الموجودة غامضة في تناولها لبعض المسائل المتعلقة بحماية الأطفال ونقص القدرة على إرشادهم.

٥٨- *وقانون جرائم الإنترنت (٢٠١٥)* نص تشريعي مهم يتوخى حصراً ضمان السلامة على الإنترنت، وخاصةً حماية الأطفال من الإيذاء. وقد سنَّ البرلمان هذا القانون لمكافحة تزايد قضايا الاعتداء على القُصَّر وإيذائهم جنسياً في إطار وسائط التواصل الاجتماعي. ويُقصَد بجرائم الإنترنت: الجرائم التي تستهدف الحواسيب أو غيرها من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات (مثل القرصنة وتعطيل الخدمات) والجرائم التي تشكل فيها الحواسيب أو تكنولوجيات المعلومات والاتصالات جزءاً لا يتجزأ من الجريمة (مثل الغش على شبكة الإنترنت، وسرقة الهوية، وتوزيع مواد يُستغَل فيها أطفال).

التوصية ٧٩-٧٣

٥٩- يستفيد الجهاز القضائي في ناورو من الناحية المهنية من *صندوق المشاركة القضائي لمنطقة المحيط الهادئ*، وهو مبادرة تنمية مهنية تدعمها وزارة الخارجية والتجارة ووزارة العدل في نيوزيلندا. وتُقرّ هذه المبادرة بحسن النية والعلاقات الوطيدة القائمة بين الجهاز القضائي النيوزيلندي والأجهزة القضائية لجزر المحيط الهادئ، وتتيح فرصاً وأنشطة لتنمية قدرات القضاة وموظفي السلطة القضائية والمحاكم في منطقة المحيط الهادئ بأسرها. ويشكل معهد الدراسات القضائية الذراع التعليمية للجهاز القضائي، ويوفر برامج وموارد تعليمية للأغراض التالية:

- دعم القضاة في تطورهم المهني المستمر؛
- تشجيع الامتياز القضائي؛
- إذكاء الوعي بالتطورات في القوانين وسياقها الاجتماعي وإقامة العدل.

٦٠- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، شارك موظفون من الجهاز القضائي لناورو في حلقة دراسية معقودة في نيوزيلندا بشأن التواصل في قاعة المحكمة. وأتاحت الحلقة الدراسية لأمناء السجل في المحاكم فرصة التمرس على مهارات الاتصال الخاصة بالبيئة الفريدة لقاعة المحكمة. ويتوخى البرنامج، بالنسبة لأسلوب العرض الراهن، تحديد عناصر العرض الجيد وديناميات الخطاب الشفهي والجسدي وأساليب الوضوح وإدارة سلوك الأفراد في حالات التوتر داخل قاعة المحكمة.

التوصيتان ٧٩-٧٤ و٧٥

٦١- تجري وزارة العدل والمراقبة الحدودية حالياً مع الشركاء المعنيين مناقشات بشأن مقترحات إصلاحات للقانون الجنائي. وينقسم مشروع القانون الجنائي المقترح إلى ثلاثة أجزاء: يتناول الجزء

الأول المسائل التي تخص الأشخاص؛ ويتضمن الجزء الثاني المسائل المتعلقة بالملكية؛ بينما يعالج الجزء الثالث مسائل عامة. وتناقش حالياً إمكانية عقد مزيد من المشاورات بغية إشراك المجتمع بقدر أكبر في مساعي إزالة طابع الجريمة عن العلاقات الجنسية الطوعية بين الكبار.

التوصيات ٧٩-٧٦ و٧٧ و٧٨

٦٢- يتاح لعامة الناس في الوقت الحاضر الوصول إلى المعلومات الحكومية. ويقدم المكتب الإعلامي الحكومي معلومات يومية بشأن أنشطة الحكومة، بما في ذلك فرص العمل والمبادرات الإنمائية المتخذة من الحكومة وتلك المنفذة مع شركاء إنمائيين أو جهات مانحة أخرى، وتقارير محدثة عن اجتماعات كبار المسؤولين الحكوميين. وهذه المعلومات متاحة لجميع الموظفين الحكوميين وللجمهور عامة. وإضافة إلى ذلك، يعد مكتب المعلومات الحكومية ويوزع نشرات إعلامية لحكومة ناورو ويصدر كل أسبوعين رسالة إخبارية تسمى نشرة ناورو وتتضمن أنباء ومعلومات عن وزارات الحكومة وأجهزتها. وتعمم نشرة ناورو بالبريد الإلكتروني في الجزيرة وخارجها. وفتحت الحكومة أيضاً حساباً جديداً على تويتر.

التوصية ٧٩-٧٩

٦٣- تزمع حكومة ناورو عقد المزيد من المناقشات بشأن خفض سن التصويت من العشرين إلى الثامنة عشرة. ومن المتوقع أن يتطلب ذلك تنظيم المزيد من المشاورات المجتمعية. ومن المتوقع أيضاً استشارة الوزارة المعنية قبل التماس موافقة رسمية من البرلمان.

التوصية ٧٩-٨٠

٦٤- تنص خطة العمل المتعلقة بالمرأة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥ على اتخاذ إجراءات إيجابية بتشجيع أو وضع سياسات وممارسات تعزز التكافؤ بين الجنسين وتمثيل النساء في الحياة السياسية. وتنفذ شعبة شؤون المرأة التابعة لوزارة الداخلية حالياً برامج لتوعية المجتمع بضرورة زيادة عدد النساء في البرلمان. وعلاوة على ذلك، نظمت في عام ٢٠١٣ انتخابات عامة شاركت فيها مرشحات إناث وأفضت إلى انتخاب امرأة في البرلمان تتولى حالياً منصباً وزارياً وحقائب متنوعة.

التوصية ٧٩-٨١

٦٥- تمكن سكان ناورو من زيادة دخلهم والنهوض بموارد رزق أسرهم بواسطة مركز موارد المنشآت. وقد ساعد هذا المركز الكثيرين ممن حصلوا على خدماته، بما فيها التدريب المالي والاستفادة من صندوق ينمح قروضا بالغة الصغر يصل مقدارها إلى ٢ ٠٠٠ دولار أسترالي. وأدى الدعم المقدم

من المركز إلى إنشاء ١٦ مشروعاً ناجحاً وخلق ٥ وظائف جديدة. ومول المركز ١٧ مشروعاً تجارياً منها ١٤ مشروعاً تديرها نساء، منهن ١٠ شابات، وثلاثة مشاريع يديرها رجال، منهم شابان. ومنذ انتخاب الحكومة في عام ٢٠١٣، سجل نمو اقتصادي قوي لا تقل نسبته عن ١٥ في المائة. وفاق عدد الوظائف المستحدثة العام الماضي حجم سوق العمالة. وتوفر حكومة ناورو حوافز مادية وتعليمية لتعزيز برامج محاربة الفقر. وقد أنشئ المركز في عام ٢٠١٠ في إطار برنامج ناورو لتنمية إقامة المشاريع، وهو مبادرة مشتركة بين حكومة ناورو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتموله الحكومة الأسترالية من خلال الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية بمقدار ٦٩٣ ٢١١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة. وساهم برنامج ناورو لتنمية إقامة المشاريع في تطوير قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم – تمشياً مع الأولوية المحددة في الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٢٥. وإضافة إلى ذلك، وافقت حكومة ناورو على فتح مصرف بنديغو الذي يقدم لناورو الخدمات المصرفية التي هي في أمس الحاجة إليها. وعلاوة على ذلك، وضعت حكومة ناورو نظام رعاية اجتماعية يتيح دفع منح للمواطنين المسنين والمواليد الجدد.

التوصية ٧٩-٨٢

٦٦- اعتمدت حكومة ناورو في عام ٢٠١١ *لوائح السلامة الغذائية* التي تدعم *قانون السلامة الغذائية* من الناحية التنظيمية. وتنطبق اللوائح على جميع مراحل إنتاج الغذاء وتجهيزه وتوزيعه، كما تنطبق على الواردات والصادرات، دون المساس بالمتطلبات المحددة المتعلقة بنظافة الغذاء وسلامته. وتضع هذه اللوائح للعاملين في قطاع الأغذية قواعد بشأن نظافة الغذاء وسلامته، وحماية الصحة العامة من استهلاك أغذية غير مأمونة، وحماية المستهلكين من الغش ومن تدني نوعية الأغذية، بوضع معايير دنيا للمنتجات الغذائية. وتأخذ اللوائح بعين الاعتبار بصفة خاصة المبادئ التالية:

- يتحمل العاملون في قطاع الأغذية المسؤولية الرئيسية عن السلامة الغذائية؛
- من الضروري ضمان السلامة الغذائية على امتداد سلسلة الغذاء بدءا بمرحلة الإنتاج الأولى؛
- من المهم احترام سلسلة البرودة في حالة الأغذية التي لا يمكن تخزينها بسلامة في درجة الحرارة المحيطة؛
- من الضروري ضمان استيراد أغذية تحترم كحد أدنى معايير النظافة والسلامة ذاتها التي يخضع لها الإنتاج الغذائي بناورو.

التوصية ٧٩-٨٣

٦٧- باشر برنامج *بلدان المحيط الهادئ للتكيف مع تغير المناخ* مشروع تنقية المياه باستعمال الطاقة الشمسية، الذي سيجهز خزانات المياه المجتمعية بمعدات شمسية لتنقية المياه. وقد

استحدثت هذه الفكرة تكملة لمشروع خزانات المياه المجتمعية الذي تموله اليابان. وأجري في حزيران/يونيه ٢٠١٣ تقييم رئيسي سريع للتنوع الأحيائي، وذلك بالتنسيق مع مشروع الاستراتيجيات والخطط الوطنية للتنوع الأحيائي. وسيتمخض تقييم التنوع الأحيائي عن تقرير شامل بشأن حالة البيئة. أما مشروع التحالف العالمي لمكافحة تغير المناخ في دول المحيط الهادئ الجزرية الصغيرة فقط شارف على نهايته، وهو يتوخى تحسين تجميع المياه على مستوى الأسرة. وقد حدد ٢٠٠ بيت للاستفادة من هذا المشروع.

٦٨- كذلك أشرف *برنامج العمل المتعلق بالتنوع الأحيائي في الجزر* على نهايته. ويتوخى هذا البرنامج المساهمة في تنفيذ مجمل أعمال *برنامج التنوع الأحيائي في الجزر التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي*، بواسطة دعم نهج إيكولوجي متكامل في إدارة الحفاظ على التنوع الأحيائي على المستوى المحلي. وقد وضعت ونفذت سياسة وطنية لإدارة الموارد المائية، وستوفر هذه الوثيقة المهمة إطارا للإجراءات المنسقة الرامية إلى إدارة الموارد المائية إدارة فعالة واستخدامها استخداماً مستداماً في ناورو.

٦٩- ومن المتوقع الشروع في تنفيذ مشروع "من سلسلة التلال إلى حاجز المرجان" في الفترة المقبلة ٢٠١٥-٢٠١٦. ويتوخى هذا المشروع المساعدة على حفظ وتعزيز الخدمات والسلع الإيكولوجية لناورو (الإمداد والتنظيم والدعم ومراعاة الجانب الثقافي) باتباع نُهُج متكاملة إزاء إدارة الأراضي والمياه والغابات والتنوع الأحيائي والموارد الساحلية بما يساهم في الحد من الفقر واستدامة موارد الرزق والتأقلم المناخي.

التوصيات ٧٩-٨٤ و٨٥ و٨٦ و٨٧ و١٠٠ و١٠١

٧٠- صدقت ناورو على *اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ* في عام ١٩٩٣ وعلى *بروتوكول كيوتو* في عام ٢٠٠١. واتخذت حكومة ناورو خطوات وتدابير ملموسة لضمان الوفاء بالتزاماتها بموجب هاتين الاتفاقيتين الدوليتين. وقدمت ناورو بلاغها الوطني الأول إلى اتفاقية تغير المناخ في عام ١٩٩٩، وهي بصدد إعداد بلاغها الوطني الثاني. وتشارك ناورو أيضاً في الاجتماعات الإقليمية المعنية بتغير المناخ، بما فيها *اجتماع المائدة المستديرة المعني بتغير المناخ في منطقة المحيط الهادئ* الذي يرصد تنفيذ *إطار عمل جزر المحيط الهادئ المعني بتغير المناخ* باعتباره جدول الأعمال الإقليمي العام لمواجهة تحديات تغير المناخ. وفي عام ٢٠١٤، انضمت حكومة ناورو إلى *مؤتمر الدول الجزرية الصغيرة النامية* وشاركت بنشاط في بلورة إطار التعاون لما بعد عام ٢٠١٥ المتعلق *ببرنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس*. وأثبتت ناورو التزامها من خلال رئاستها حالياً لتحالف الدول الجزرية الصغيرة النامية وموقفها في فريق الأمم المتحدة العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة.

٧١- ويشكل تعميم مسألة الحد من مخاطر الكوارث التزاماً رئيسياً من التزامات الحكومة، كما يتجلى في موافقتها على إطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث، والإطار الإقليمي لإدارة مخاطر الكوارث في منطقة المحيط الهادئ. وإضافة إلى ذلك، اعتمدت ناورو قانون إدارة مخاطر الكوارث، وأنشأت في عام ٢٠١٠ المكتب الوطني لإدارة مخاطر الكوارث بهدف تنسيق الأنشطة اليومية ذات الصلة. وفي عام ٢٠١٣، شجع اجتماع مشترك بين المائدة المستديرة المعنية بتغير المناخ في منطقة المحيط الهادئ ومنتدى المحيط الهادئ لإدارة مخاطر الكوارث على تعزيز الروابط بين مواجهة تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والسعي إلى تحقيق التنمية المستدامة. وقدمت حكومة ناورو في عام ٢٠١٥ إطار ناورو لمواجهة تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث، الذي يعد نتاجاً لعملية تشاور بدأت في عام ٢٠١٠ وشاركت فيها جهات معنية من الحكومة والمجتمع المحلي. وهو يبين الإجراءات ذات الأولوية بالنسبة إلى إدارات الحكومة ووزاراتها ويوفر دعماً أكبر لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥. وإضافة إلى ذلك، يساهم الإطار في تعميم اعتبارات تغير المناخ والحد من خطر الكوارث في القطاع العام بأسره.

٧٢- وتشرف لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على مشروع الهجرة الناجمة عن تغير المناخ في منطقة المحيط الهادئ، واسمه الكامل: تعزيز قدرة البلدان الجزرية للمحيط الهادئ على إدارة أثر تغير المناخ على الهجرة. وتكتسي المبادرة طابعاً إقليمياً وتنفذ على الصعيد الوطني في توفالو وكيريباس وناورو. وقد تأكد استمرار تنفيذ المشروع في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦. وحددت أربعة أنشطة وطنية خاصة بناورو، وهي كالتالي:

- تحسين جمع وتحليل البيانات الخاصة بهجرة اليد العاملة؛
- فهم مواقف المجتمعات والأفراد من الهجرة، بواسطة مشاورات مجتمعية ودراسة استقصائية؛
- وضع وبدء تنفيذ استراتيجيات وطنية مدعومة بقرائن بشأن الهجرة والانتقال الناجمين عن تغير المناخ؛
- تعزيز القدرة الوطنية على المشاركة بفعالية في البرامج الإقليمية والثنائية والعالمية المتعلقة بالهجرة.

التوصية ٧٩-٨٨

٧٣- أجري مؤخراً استعراض لحالة قطاع الصحة، وتجري استعدادات لوضع استراتيجية قطاعية جديدة. ويستمر العمل المناسب والواعد على صياغة وتنقيح واعتماد تشريعات خاصة بقطاع الصحة مثل *قانون الصحة* والسياسة الوطنية للأدوية. ويتواصل العمل أيضاً لا على صياغة التشريعات واعتمادها فحسب، بل أيضاً على تنفيذ تلك التشريعات ورصدها. وتجدر الإشارة إلى

التقدم الذي أحرزته وزارة الصحة في برنامج إعادة تهيئة المستشفى. وقد أنجزت حتى الآن دراسة المدى واعتمد تصميم من بين ثلاثة خيارات. ووافقت وزارة الخارجية والتجارة الأسترالية، بصفتها الشريكة الإنمائية الرئيسية لناورو، على تخصيص ١١,٥ مليون دولار لهذا المشروع، وسيعهد بالتنفيذ إلى وزارة الهجرة والمراقبة الحدودية الأسترالية. وسيدخل هذا المشروع تحسينات كبيرة على قدرة البنية الأساسية لمستشفى جمهورية ناورو، وهو مقدم الخدمات الطبية الوحيد في البلد.

٧٤- ويتواصل كذلك تحسن خدمات الصحة العقلية في هذا المستشفى. ومن المقرر أن يجري أخصائيون في الصحة العقلية زيارات فصلية منتظمة إلى ناورو. ويستمر تنفيذ برامج التوعية والإرشاد المجتمعي بواسطة فريق الصحة العامة. ويوفر لهذا الغرض خط هاتفي مجاني. وتجدر الإشارة إلى إجراء زيارات منزلية في إطار التعاون متعدد القطاعات.

التوصيات ٧٩-٨٩ و٩٠ و٩١

٧٥- يتواصل في قطاع التعليم تحسن معدلات التسجيل المدرسي. بيد أن التغيب المدرسي ما زال مستشرياً أيضاً، وهو من أكبر التحديات التي تواجهها وزارة التعليم. لذا تعمل الوزارة على وضع استراتيجية لمكافحة التغيب. وتشمل الأنشطة الرامية إلى معالجة هذه المشكلة برنامج الإطعام المدرسي الذي يوفر وجبات غداء مجانية لجميع طلاب المدارس، إلى جانب إنفاذ *قانون التعليم* الذي ينص على ملاحقة وتغريم والدي الأطفال المتغيبين. وقد أدى برنامج المنح المدرسية حديث التنفيذ إلى زيادة الحضور بقدر كبير بنسبة تتراوح بين ٢٠ و٣٠ في المائة، إذ يقدم مكافآت للطلاب الذين يحضرون ويشاركون في المدرسة.

٧٦- وما زال بناء القدرات في وزارة التعليم يحظى بنجاح كبير باستمرار برامج الارتقاء بمهارات المدرسين التي تنفذ بالتعاون مع جامعة نيو إنغلاند وجامعة الجنوب. وفي أوائل عام ٢٠١٦، ستتخرج من جامعة نيو إنغلاند أول دفعة من مدرسي وزارة التعليم حاملين شهادة مساعد في التعليم في منطقة المحيط الهادئ. أما جامعة الجنوب فقد تخرج منها بالفعل فريق آخر من المدرسين حاملين دبلوماً في تعليم الأطفال الصغار، بينما تواصل الجامعة أيضاً تدريب مجموعة أخرى لنيل شهادة في الميدان ذاته. ولا يقتصر بناء القدرات على المدرسين، بل يشمل كذلك موظفين آخرين في الوزارة مثل كبار موظفي التنظيم/الإدارة وتنفيذ البرامج، الذين يجري تدريبهم أيضاً. ويجري كذلك تحسين البنية الأساسية التعليمية إذ تتواصل إعادة تجهيز المدارس. وعلى وجه الخصوص، أنجزت الأشغال الضخمة التي كانت كلية كايزر في أمس الحاجة إليها، وأدخلت إصلاحات على مدارس أخرى. ويتواصل تقدم مشروع قرية التعلم، وإن لم يكن ذلك بالوتيرة المنشودة. وفي أيار/مايو ٢٠١٥، كانت المرحلة الأولى من المشروع قد أنجزت بنجاح، وفتح رسمياً المركز الآلي للتعليم والتدريب التقنيين والمهنيين.

التوصية ٧٩-٩٢

٧٧- لا يتلقى الأطفال ذوو الإعاقة تعليمهم في المدارس العادية، بل أُنشئ مركز لتلبية احتياجاتهم التعليمية. وقد أنشئ مركز تأهيل المعوقين في عام ٢٠٠٢، وكان أول مركز للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في ناورو. ويعمل في هذا المركز حاليا مدرس مسؤول، ومدرسان، و٣ مدرسين متدربين، من بينهم مدرس ذو إعاقة سمعية. ويتعلم في المركز حاليا ٤٢ طالبا تتراوح أعمارهم من ٤ سنوات إلى ٣٤ سنة. ويداوم الطلاب من الاثنين إلى الجمعة في الأوقات التالية: يداوم الأطفال الصغار من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٢/٠٠؛ ويداوم طلاب المرحلتين الابتدائية والثانوية من الساعة ٩/٠٠ إلى الساعة ١٥/٠٠. وتركز برامج التعليم في المركز حاليا على: (أ) المهارات العادية في البستنة والطبخ والصحة والفنون والحرف؛ و(ب) برنامج التعليم الفردي. وسيجري تدريجيا، في الأعوام المقبلة، دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم العادي.

التوصية رقم ٧٩-٩٣

٧٨- في إطار المشروع الياباني الممول من الصندوق الاستئماني والمعنون "بناء القدرات لدعم الحفاظ على مواقع التراث العالمي وتعزيز التنمية المستدامة للمجتمعات المحلية في الدول الجزرية الصغيرة النامية"، نظم مركز التراث العالمي حلقة عمل وطنية بشأن التراث العالمي لفائدة مسؤولين حكوميين وممثلين للمجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في ناورو، في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وتوخت حلقة العمل إجراء مشاورة بين جهات معنية متعددة بشأن حماية التراث العالمي في ناورو وبناء قدرة سلطات البلد والجهات المعنية المختلفة فيما يتعلق بعملية وإجراءات اتفاقية التراث العالمي لعام ١٩٧٢، والتراث العالمي كجزء من جدول أعمال التنمية المستدامة، واستراتيجيات السياحة المستدامة في مواقع التراث العالمي. وأتاحت حلقة العمل الوطنية للمشاركين أيضا فرصة مناقشة مسألة تحديد وحماية التراث الثقافي والطبيعي الرائع للبلد وتعريف المجتمع العالمي به ووضع استراتيجية وخطة عمل بشأن التراث العالمي في ناورو.

٧٩- وانضمت ناورو في آذار/مارس ٢٠١٣ إلى اتفاقية التراث الثقافي غير المادي. وأوصيت الحكومة بالانضمام إلى هذه الاتفاقية وبوضع استراتيجية لحماية التراث الثقافي غير المادي. وبناء على توصية الفريق العامل المعني بالمعاهدات، قرر مجلس الوزراء الانضمام إلى اتفاقية التراث الثقافي غير المادي. وتلقت اليونسكو في آذار/مارس ٢٠١٣ صك التصديق الذي وقعه رئيس ناورو. وتشمل أوجه التقدم الهام/الإنجازات المتصلة بحفظ التراث الثقافي والمعارف التقليدية ما يلي:

- تشكيل اللجنة المجتمعية للحكماء والمتخصصين المعنيين في شؤون الثقافة؛
- وضع برنامج الدراسات الثقافية بالتعاون مع المدرسة الثانوية ووزارة شؤون الشباب؛

- تنظيم حلقة العمل الوطنية المعنية بحماية التراث الثقافي غير المادي لناورو، برعاية اليونسكو، في أيار/مايو ٢٠١١؛
- الانضمام إلى برنامج التراث الثقافي غير المادي الممول من الاتحاد الأوروبي.

التوصيتان ٧٩-٩٤ و٩٥

٨٠- في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٥، كان في ناورو ٦٤٢ ملتمس لجوء (١٥١ أنثى و٤٩١ ذكراً) و٥٢٣ لاجئاً (٣٥١ ذكراً و١٧٢ أنثى). وجميع مصالح الخدمة متعاقدة مع الحكومة الأسترالية لتقديم خدمات التعليم والترفيه والرعاية اللازمة إلى ملتمسي اللجوء واللاجئين في ناورو (بمن فيهم الأطفال وأسرهم والأزواج غير المصحوبين بأطفال والنساء العازبات). وتقدم جميع الخدمات في ناورو بموجب العقود المبرمة مع كومنولث أستراليا عن طريق ممثلها، وهو قوة الحدود الأسترالية. وتقدم جميع الخدمات طبقا للعقد وللمبادئ التوجيهية للمركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء ومدونات قواعد السلوك ذات الصلة. وتطبق ناورو حالياً سياسة المركز المفتوح لفائدة جميع ملتمسي اللجوء، وهي سياسة تسمح لهم بالتنقل يومياً بلا قيود من التاسعة صباحا إلى التاسعة ليلاً.

٨١- ويوفر فريق ترانسفيلد لخدمات الرعاية برامج وأنشطة تعليمية وترفيهية وثقافية داخل مركز المعالجة الثاني، وقد وسع مؤخراً نطاق خدماته فباتت تشمل مركز المعالجة الثالث. وتكمل الخدمات المقدمة في مركز المعالجة الثالث البرامج والأنشطة الجارية التي توفرها منظمة إنقاذ الطفولة. ويتوخى برنامج إدارة الحالات والأنشطة الهادفة ضمان رفاه المنقولين بحيث تتسنى لهم متابعة عملية البت في حالاتهم. وتشكل هذه الخدمات جزءاً من نهج متكامل وشامل للحفاظ على رفاه المركز وساكنيه. ويعمل موظفو ترانسفيلد للخدمات وفقا *للمبادئ التوجيهية ومدونة قواعد سلوك الموظفين الخاصة بالمركز الإقليمي معالجة طلبات اللجوء*، ويحرصون في جميع الظروف على تعزيز وحماية حقوق اللاجئين وملتمسي اللجوء. وتقدم برامج وأنشطة منظمة وغير منظمة في عدد من الميادين منها: *التعليم والثقافة والدين والترفيه والرياضة والرحلات*. وتتوخى كل البرامج بناء القدرة على التأقلم والروح الثقافية، وفي الآن ذاته تعزيز رفاه المنقولين، وضمان استمرار نشاطهم وحماسهم وهم في مركز المعالجة.

٨٢- وتتولى المؤسسة الدولية للخدمات الصحية والطبية تقديم الخدمات الطبية، بينما يشمل نموذج الرعاية التابع للفرع الأسترالي لمنظمة إنقاذ الطفولة دعم الوالدين قبل الولادة وبعدها وخدمات صحة الأم والطفل التي تقدمها ممرضات الصحة المجتمعية العاملات لفائدة ذلك الفرع. وقد وضع هذا النموذج بالتشاور مع المؤسسة الدولية للخدمات الصحية والطبية بهدف ضمان تطبيق الممارسات الفضلى عن طريق إدارة الحالات بأسلوب تعاوني ومتكامل. وإضافة إلى ذلك، تركز الخدمات الترفيهية على أنشطة منظمة وغير منظمة ترمي إلى حماية الصحة البدنية والعقلية لملتمسي اللجوء.

٨٣- وللمساعدة على حماية الأطفال الضعفاء بصفة خاصة، يركز الفرع الأسترالي لمنظمة إنقاذ الطفولة على ضمان تعزيز رصد حالات الأطفال الضعفاء والإبلاغ عنها بانتظام، وإحالة فرادى الملفات، عند اللزوم، إلى قوة الحدود الأسترالية وحكومة ناورو. ويضطلع الفرع أيضا بمسؤولية تنسيق الاستجابة والتحقيق في حال تعرض طفل ما لحادث، وتقييم ما إذا كان يتعين إبلاغ الشرطة أم إحالة الضحية إلى مصالح خدمة أخرى كالمؤسسة الدولية للخدمات الصحية والطبية.

٨٤- وجدول برامج وأنشطة ترانسفيلد للخدمات مخصص لملتمسي اللجوء فقط، لكن بعض الأنشطة تنفذ في السياق المجتمعي الأوسع كأنشطة الترفيه (كرة القدم) والطبخ والتنزه على الشاطئ وأنشطة أخرى. وباستطاعة ملتمسي اللجوء المشاركة في أنشطة التأهيل داخل المركز المفتوح كما يمكنهم المشاركة في تظاهرات مثل سباق المرح في ناورو. وأنشئت مؤخرا لجنة (لجنة الإدماج المجتمعي) تجتمع كل شهر وتوفر ملتقى تعاونيا لجميع الجهات المعنية من المركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء ومن المجتمع المحلي، وتتولى تنسيق ودعم البرامج الانتقالية من أجل تحسين استمرارية الخدمات المقدمة إلى اللاجئين وملتمسي اللجوء. وإضافة إلى ذلك، تتاح للاجئين الذي يعيشون داخل المجتمع المحلي ومراكز اللاجئين خدمات ضرورية كالصحة والتعليم والنقل على سبيل الذكر.

التوصية ٧٩-٩٧

٨٥- تواصل حكومة ناورو إشراك منظمات المجتمع المدني في عملية الاستعراض الدوري الشامل. وقدمت الحكومة، بواسطة وزارة العدل والمراقبة الحدودية، المساعدة إلى منظمات المجتمع المدني العاملة على تعزيز حقوق الإنسان في ناورو. وأدمجت حكومة ناورو منظمات المجتمع المدني في عملية الاستعراض الدوري الشامل على الصعيد الوطني.

التوصية ٧٩-٩٨

٨٦- ستسعى حكومة ناورو الشهر المقبل إلى إقرار ترتيبات ثنائية مع حكومة ساموا بشأن إمكانية إنشاء مكتب مخصص لحقوق الإنسان يضطلع بوظائف إدارية وأخرى تتعلق بحقوق الإنسان. وقد صيغ مشروع اختصاصات يبحث إمكانات تقديم حكومة ساموا مساعدة تقنية وسياساتية إلى جمهورية ناورو.

التوصيتان ٧٩-٩٩ و١٠٠

٨٧- قدمت بلدان مانحة ومنظمات شريكة منها على سبيل الذكر أستراليا ومنظمة الأغذية والزراعة مساعدات مالية إلى ناورو بهدف النهوض بالإنتاج الغذائي المحلي وبأداء القطاع الزراعي إجمالا. ويشمل التعاون والمساعدة التقنية في هذا المجال ما يلي:

(أ) طرائق التدريب التي تشمل الأسر في المجتمعات المحلية العاملة في أنشطة الإنتاج الغذائي؛

(ب) توزيع مواد التكاثر لأنشطة البستنة المنزلية.

٨٨- وإضافة إلى ذلك، تشمل أنشطة تطوير المشاريع الرئيسية ما يلي:

(أ) بناء وحدة للتناضح العكسي في شهر حزيران/يونيه، تنتج من المياه يوميا كميات تفوق احتياجات ناورو؛

(ب) إعادة تجهيز وحدات التناضح العكسي القائمة بهدف زيادة الإنتاج؛

(ج) تحسين أمن المياه وتخزينها. ويجري حاليا تصميم وبناء مستجمع جديد للتناضح العكسي.

٨٩- وبدأت مناقشة خطة عامة للمياه من المقرر أن يمولها مصرف التنمية الآسيوي. وإضافة إلى ذلك، تعهدت حكومة اليابان بأن توفر للمجتمعات المحلية ٨ نظم إضافية من مضخات المياه التي تعمل بالطاقة الشمسية وخزانات مياه سعة ٠٠٠ ٦ لتر من طراز "بولي". ولا يوجد في ناورو خزانات طبيعية للماء العذب، لكن وحدات التناضح العكسي تخضع للصيانة السليمة من أجل توفير المستوى الأمثل من الإمداد المائي.

٩٠- ويجري حاليا تصميم وبناء مستجمع جديد للتناضح العكسي. وبدأت مناقشة خطة عامة للمياه من المقرر أن يمولها مصرف التنمية الآسيوي. وإضافة إلى ذلك، تعهدت حكومة اليابان بأن توفر للمجتمعات المحلية ٨ نظم إضافية من مضخات المياه التي تعمل بالطاقة الشمسية وخزانات مياه سعة ٠٠٠ ٦ لتر من طراز "بولي". ولا يوجد في ناورو خزانات طبيعية للماء العذب، لكن وحدات التناضح العكسي تخضع للصيانة السليمة من أجل توفير المستوى الأمثل من الإمداد المائي.

٩١- ويعاني البلد شحا شديدا في موارد الأراضي والمياه اللازمة للزراعة. وتوفر الزراعة نسبة ١,٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وتعتمد ناورو بالدرجة الأولى على الواردات لضمان أمنها الغذائي. واعتمدت برامج مدرسية بشأن التغذية والبستنة من أجل توعية المجتمعات المحلية. وتُبحث مسألة الأمن الغذائي في سياق عدد من القضايا القطاعية كموارد الأراضي والموارد الساحلية والبحرية والصحة. وقد اعترف بها أيضا كمسألة رئيسية تتصل بإعادة تهيئة الأراضي المتأثرة بأنشطة التعدين. وإضافة إلى ذلك، قدمت الجهات المانحة مساعدات لإنشاء مزرعة نباتية وأخرى حيوانية. وتعمل هاتان المزرعتان منذ أكثر من خمس سنوات. وتنتج الأولى الطماطم والخيار والذرة والكرنب والخس وكميات من الموز، بينما تنتج الثانية بالأساس خنازير وبيضاً. وتقدم كلتاهما لأفراد المجتمع المحلي تثقيفا بشأن أساليب الزراعة وتربية الحيوانات الداجنة.

خامساً- الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والقيود

ألف- الإنجازات

٩٢- تشمل الإنجازات التي تحققت في مجال النهوض بحقوق الإنسان منذ عام ٢٠١٠ سن القوانين التالية:

- قانون جرائم الإنترنت (٢٠١٥)؛
- تعديل قانون التبني (٢٠١٥)؛
- تعديل قانون الجنسية (٢٠١٥)؛
- قانون اللجوء (٢٠١٢)؛
- قانون اتفاقية جنيف (٢٠١٢)؛
- قانون ملتمسي اللجوء (المركز الإقليمي لمعالجة طلبات اللجوء) (٢٠١٢).

٩٣- وتشمل الإنجازات المهمة أيضا نجاح زيارة اللجنة الفرعية المعنية باتفاقية مناهضة التعذيب إلى جمهورية ناورو واطلاعها على الخطط الوطنية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية؛ وإلغاء المحكمة العليا شرط التنبيه لتأييد الأدلة؛ وإنشاء شعبة خدمات حماية الأطفال وشعبة الرعاية الاجتماعية؛ وتشديد العقوبات في قضايا إيذاء الأطفال؛ ووضع سياسات وطنية بشأن المرأة والطفل والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة.

باء- التحديات والقيود

٩٤- ما زال نقص قدرات الموارد البشرية يشكل عقبة أمام تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في ناورو. وما زالت قيود الميزانية في مجال التمويل تحول دون تنفيذ ناورو مشاريع تتصدى لقضايا حقوق الإنسان على النحو الأكمل. وما زال تغير المناخ يشكل خطرا على موارد الرزق والبيئة.

سادساً- الأولويات والمبادرات الوطنية الرئيسية والتعهدات التي اتخذتها الدولة المعنية وتنوي اتخاذها من أجل التغلب على تلك التحديات والقيود وتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد

٩٥- تتعهد جمهورية ناورو باتخاذ التدابير التالية:

- تقديم تقاريرها بموجب معاهدات حقوق الإنسان ووثيقتها الأساسية المشتركة في الأشهر المقبلة؛
- العمل على المضي قدماً بإنشاء هيئة وطنية مخصصة لحقوق الإنسان؛

- سن تشريعات مستقلة بشأن القضاء على العنف بالمرأة؛
- سن تشريعات مستقلة بشأن مسألة الإعاقة؛
- التصدي لقضايا تغير المناخ على الصعد الوطني والإقليمي والدولي.

سابعاً- توقعات الدولة المعنية من حيث بناء القدرات وطلب المساعدة التقنية، إن وجد، والدعم المتلقى

٩٦- تود حكومة ناورو أن تعرب عن تقديرها للدعم المالي والتقني المتواصل الذي تتلقاه من الشركاء الإنمائيين لمساعدتها على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، يسلم التقرير بحاجة جمهورية ناورو إلى المزيد من المساعدة من أجل الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ويدعو هذا التقرير المنظمات الإقليمية والدولية المختصة والجهات المانحة والشريكة إلى تقديم المساعدة في تنسيق الأنشطة الجارية والمقررة المتعلقة بحقوق الإنسان في ناورو.

ثامناً- الالتزامات الطوعية

٩٧- ستواصل حكومة جمهورية ناورو وضع السياسات الوطنية اللازمة والهامة تماشياً مع التزاماتها الدولية.

تاسعاً- الاستنتاجات

٩٨- ترحب جمهورية ناورو بالفرصة التي يتيحها مجلس حقوق الإنسان لتقديم تقرير بشأن تنفيذ توصيات الجولة الأولى وترحب بالاقتراحات المتعلقة بأفضل الطرق لتحسين الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.